$ الفصل الثالث في سنن دخول مكة وهي أربعة $ .

الأولى أن يغتسل بذي طوى ولا يقنع بما سبق من غسل الإحرام .

الثانية أن يدخل مكة من ثنية كداء بفتح الكاف وهي ثنية في أعلى مكة ويخرج منه ثنية كدى بضم الكاف وهي في أسفلها .

وقيل إنه لا نسك فيه لأنه وقع على طريق رسول ا صلى ا عليه وسلم فلم يقصد العدول إليه .

الثالثة إذا وقع بصره على الكعبة عند رأس الردم فليقف وليقل اللهم زد هذا